

اللهم ان الله الرحمن الرحيم وبه التوفيق  
قال شيخنا وصديقا القيد الفقيه المكي شيخ الامام العلامة العلامة  
المحقق العبد تقي الدين ميني المشيخ وعالمهم هو ابو القاسم محمد بن عبد الوهاب  
قاضي الفضاة شيخ الاسلام يحيى بن عمار الانباري شهاب الدين اوجده المكي  
ابن القاسم احمد الفوتوح الحنبلي فقهنا الله برحمته وادام الله نعمته بعلومهما وبركاتهما  
واجريهما مذهب الامام المكي ابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله  
عنه وارضاه ووضعه بالنظر في وجهه الكريم آمين **الحمد لله** وحسبي  
والحمد والصلوات على خير خلقه احمد وعليه وسعيه وتابعيه على المذهب  
الاحمد **وبعد** رفا لنتبع المنهج في تحرير احكام المتع في الفقه حنبلي  
مذهب الامام المكي ابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله  
تعالى عنه فكان المذهب محتاجا الى مثل الا انه غير مستغن عن فضلها فاستخرج  
الله تعالى انا جمع مسأله المكي واحدم ضمته ما يتبرع من التواجد للشوارد  
ولا حذف منها الا المستغني عنه والمرجع وما ينبغي عليه ولا اذكر قولنا غير  
ما قدمنا في المنهج الا اذا كان عليه العمل او شهر او قوي الخلاف  
فيهما اخباره وحيث قلت قيل وقيل ويندرج ذلك فلقد مر التوفيق على  
تصحيح وان كان بالواحد فلا طلاقا حقا فيه وسببته منهي الارادات  
في جمع المنع مع المنع وزيادات وانشاء الله سبحانه وتعالى العفة  
والمنع به وان برحمته وسائر الامة **كتاب الطهارة**  
ارتفاع حدث ومأني معناه بماء طهور مباح وزوال حدث به وتوابع  
او مع تراب طهور او نحو او بغيره او ارتفاع حكمها بما يقوم مقامه  
**باب المياه ثلاثة** طهور بزفع الحدث وموما اوجب وضوا  
او غسله الاحداث رجل وحسبي بقليل ظلت به مكلفه ولو كان فرة  
لطهارة كالملة عن حدث كحلوه كالجعد بعد ما وزيل الحدث الطاري  
وبما لم يبق على خلقته ولو مضى عند شرفه كبقا الحمامات او اشتدك  
فيه بغير مستعمل او ما يقع طاهر ولو لولد كناية ولم يغيره او

استعمل

استعمل في طهارة لم ينجف او غسل كافر او غسله رأس بدل عن مسح والمغتفر  
محل تطهير وما ياتي فيما ذكره وما لا يكره وكراه منه ماء زمزم في ازاله  
حدث وبيروت مقبرة وما اشتد حره او برد ومسح بخاشية ان لم ينجف اليه  
او من صوب ومتغير بما لا يخالطه من عود فاري او قطع كافي  
او دهن او محل لاصلة الماء لا بما يشق صونه عن كطلب وذوق  
شجر ومكث وزرع ولا ماء البحر والحمار ومسح بفضة وبكاهر  
ولا يسبح غيره بل لثاقه من ثمود **الثاني** طاهر كماء ورد وطهور  
تغير كثير لونه او طهره او روي في غير محل التطهير ولو وضع ما يشق صونه  
عنه او خلط ما لا يشق غير تراب ولو قعدا أو حماره وقليل اشتعل  
في رفع حدث ولو بغير بعض عضو من عليه حدث كالماء بغيره ونحوه  
ولا يصير مستحلا الا بافضاله او ازالة حدث وان فصل غير متغير مع  
زواله عن محل طهر او غسل به ذكره وان يثبه خروج مذي دونه او عجين  
فيه كيد مسلم مكلف قادم من نوم ليل ناقص لوضوء او حصل في كلنا  
ولو بات مكثوفة او تجزأ ونحوه قبل غسلها ثلاثا نواذ بذلك والا  
ويستعمل ان لم يوجد غيره مع يمسح وطهور مع منه حلوة المراءة  
او لينة او خلط مستعمل لو خالفه صفة غيره ولو بلغا قلبي **الثالث**  
حسني وموما تغير بخاشية لا محل تطهير وكذا قبل لا فاهها ولو جاريا  
او لريد ركها طرب او مسح من تسوي فيه كما يقع وطاهر ولو كثر  
والوارد محل تطهير طهور كما لم تغير منه ان كثر وعنه كل جربة من جار  
كسفرة فبق امتدات بخاشية بخار نكل حرية بخاشية مغرقة والجرية  
ما اطربا بخاشية سوي ما وراهها وانما هما وان لم يتغيرا لكن يتغير  
لو سخن الجبول ادرى وعذرة رطبة او ابسة ذابت عند الكرا المذلين  
والفوسق للان تحطيم مشقة زجره كصانع ملة فما سخن بما وكثر  
ولم يتغير فطهره باضافة ما يشق زجره محصل لامكان عزناه وان  
تغير فان شق زجره فزوال تغيره بنفسه او باضافة ما يشق زجره

من الشبه  
من الشبه  
من الشبه  
من الشبه